الحقيقة والدلالة الحقيقية عند السيد المرتضى (ت 436هـ)في تفسيره الموسوم بنفائس التأويل

باسم محمد عيادة
أ.م.د حسين عودة هاشم

المقدمة :

الحمدُ لله الذي ليس لقضائه دافع ولا لعطائه مانع ولا كصنعه صنع صانع وهو الجواد الواسع فطر أجناس البدائع وأتقن بحكمته الصنائع ... وصلِ يا ربِ على خير الخلق المسمى في السماء احمد وفي الأرضيين أبي القاسم محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) وعلى الأئمة الميامين من ولد الحسين (عليه السلام) وسلم تسيلماً كثيراً ...

أم بعد ... فما زال القرآن الكريم مصدراً في التشريع وأحكامه من العبادات والمعاملات ، وأساساً في المحاكمات والمرافعات لما بُيّن في القضاء وحل الخصومات ، فخص بتلك الدراسات القرآنية التي أخذ دارسوها القرآن الكريم تحليلاً وتفسيراً وبياناً وشرحاً .

فظهر المفسرون ووقفوا على سر الخطاب القرآني من لدن حكيم خبير ، فتأولوا الآي واصّلوا الكلمات من الأسماء والأفعال والحروف ، فأعطوا لكل منها استخداماته وقواعده ، وبينوا تلك الكلمات التي أُبهمت بأسلوب شيق يشد القارئ ويجعله يعيش في عصر التنزيل والأيام الأولى لشروق شمس الإسلام ، وذلك عند بيانهم مثلاً لأسباب النزول ، وأسماء أو اسم من نزلت فيه الآية أو السورة المباركتين ، بوساطة مهجته النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) التي بذلها من أجل نشر ذلك كله ومن بعده أئمة الهدى (عليهم السلام).

فأُخذ كتاب الله العزيز من قبل الكثيرين وعلى اختلاف مذاهبهم النحوية ، والعقائدية ، والكلامية ، غير أنهم اتفقوا في خدمة هذا السفر الجليل العظيم ، بغض النظر عن منهجيتهم التفسيرية ، أو أدواتهم المساعدة على ذلك ، فوجدنا كتباً اختصت بالتفسير وان اختلفت عناوينها ومؤلفيها ، إلا إنها اتفق بمصدرها ومنهلها ومصبها.

وقد استهوتني هذه الدراسة لأسباب منها: إن دراسة أي نص يعود لعالم متقدم يُشدّك إلى عصر نص الإمام المعصوم (عليه السلام) ، وبالتالي فهم كلامهم ، ولاسيما إذا كان صاحب النص هو سليل

العترة المحمدية الطاهرة كالسيد المرتضى علم الهدى ، أضف إلى ذلك متعة البحث بالانتقال من دلالة ومفهوم إلى آخر مغاير.

وقد اعتمدت على بعض المصادر التي تخص البحث وبعض الرسائل الجامعية كالدلالة القرآنية عند الشريف المرتضى للدكتور حامد كاظم عباس.

أما تقسيم البحث وطريقة دراسته ، فقد درسنا في التمهيد حياة السيد المؤلف من حياته الشخصية ببيان أسمه وألقابه ونسبه ، وأسم أبيه وأمه.

ثم ركزنا الدراسة في الدلالة عند السيد المرتضى فبينا تعريفها لغة واصطلاحاً ثم درسنا الحقيقة والدلالة الحقيقية عنده ثم تقسيمها إلى دلالة لغوية ، ودلالة شرعية ، ودلالة عرفية ، وهو تقسيم مقارب لتقسيم الأصوليين والسيد المرتضى واحد مهم .

ثم أنهيتُ البحث بالخاتمة والنتائج التي توصل إليها البحث ، وقائمة المصادر والمراجع ، فان أصبت ما أصبوا إليه ، فلهُ الحمد والشكر والمنة ، وان قصرت وزللت وأخطأت فمنه أطلب العفو والمغفرة والغفران وحده لا شريك له ولا وزير.

التمهيد

حياة الشريف المرتضى الشخصية

1. أسمه وكنيته وألقابه:

هو علي بن أبي احمد الحسين بن موسى بن محمد بن موسى بن إبراهيم بن موسى الكاظم بن جعفر الصادق بن محمد الباقر بن علي زين العابدين بن الحسين بن علي بن أبي طالب (عليهم السلام)[1]. يُكنى بأبي القاسم[2] ، ويُلقب بالمرتضى ، وعلم الهدى[3] والشريف ، وذي المجدين ، والسيد ، والموسوي ، والثمانون.

أما سبب تلقيبه بعلم الهدى فان في ذلك رؤيا لأحد وزراء القادر بالله في عام 420هـ رأى فيها – بعد مرض ألم به– الإمام علياً (عليه السلام) يقول له : قل لعلم الهدى يقرأ عليك حتى تبرأ ، فقال : يا أمير المؤمنين ، ومن علم الهدى ؟ قال : علي بن الحسين الموسوي ، وعندما كتب الوزير إلى المرتضى بذلك قال : الله الله في أمري ، فان قبولي لهذا اللقب شناعة علي ، فقال الوزير : ما كتبت إليك إلا بما لقبك به جدك . وتَذكر الرواية بعد ذلك إن الأمر نما إلى الخليفة القادر بالله ، فكتب إلى المرتضى ، تَقَّبلْ يا عليّ بن الحسين ما لَقَّبك به جدَّك ، فقبل واسمع الناس[4].

2. مولده ونشأته – أسرته لأبيه – وأسرته لامه :

ولد الشريف المرتضى في الجانب الغربي من بغداد وفي دار أبيه بمحلة باب المحول في رجب سنة 355هـ[5].

وعلى الرغم من عدم استقرار الأحوال السياسية وضعف الحكم والانقسامات التي أصابت وحدة الدولة الإسلامية فجعلتها دويلات كثيرة بمماليك صغيرة نجد هذا العصر قد شهد نهضة فكرية شاملة ، (وكانت بغداد في العصر الذي عاش فيه الشريف المرتضى تغص بالعلماء والأدباء ، ونبغ فيها الأفذاذ من رجال الفكر ، فأثرت هذه البيئة في نشأة الشريف)[6].

والده : أبو احمد الحسين بن موسى الابرش فهو النقيب الطاهر ذو المناقب[7] ، كان نقيب الطالبيين ببغداد[8] ، ولم يُلقب بذلك طالبي قبله[9].

ولاه بهاء الدولة قضاء النقباء وقضاء القضاة ، والحج ، والمظالم ونقابة الطالبيين ، وكان التقليد له بشيراز وكتب إليه عهداً للجميع بذلك ، وذلك في سنة 394 هـ[10] ، وأيضاً له تولى النظر في المظالم والحج بالناس مراراً ، وأسن وأضر في آخر عمره[11] ، وله نسك مشهور وهيبه ووقار ، وإرادة قوية وعصبية شديدة ، وأصالةُ رأيٍ وجدّ في الأعمال ، يستطيع بها أن يتلاعب بالدولة ويتجرأ على مقدراتها[12] ، ولتأكيد رفعة والده يجب أن نلتفت إلى توليته إمارة الحج والتي لا يكفي في استلامها ، وفي القيام بالواجب من شؤونها أن يكون الأمير ذا جاه مستفاد وذو قوة مسلحة ومزودة بالمال والعتاد... بل لا بد له مع ذلك أن يكون مُهاباً في نفسه وشجاعاً ذائع الصيت ، وان يكون ذا كرامة شخصية وجاه واسع ، وذا صلات قوية بسراة العرب المتنفذين بأقوامهم ، في تلك البوادي وتلك المضائق والشعاب ، التي لا تجوزها قافلة تحمل إلازواد والأمتعة إلا بخراج أو إتاوة ، أو برجل يجير على كافة أهلها[13].

ووالد الرضي والمرتضى وُلّيَ نقابة الطالبيين مرات نحواً من خمس مرات يعزل ويعاد وتوفي سنة 400 هـ ، وله من العمر سبع وتسعون سنة[14] وصلى عليه أبنه المرتضى ، ودفن في داره ثم نقل إلى مشهد الحسين (عليه السلام) بكربلاء[15].

أما والدته : هي فاطمة بنت أبي محمد الحسن الناصر الصغير بن أبي الحسين احمد بن أبي الحسين أحمد بن محمد الناصر الكبير الاطروش بن علي بن الحسن بن علي الأصغر بن عمر الأشرف بن زين العابدين بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) [16] ، وأما أسرة أمه ، فهم أسرةُ علمٍ ، وأدب وقضاء وفروسية ونسك ورواية ، ومنهم من دوخ البلاد بحروبه طمعاً في الخلافة والملك ، وتم لبعضهم ذلك في الطالقان وفي جبال الديلم [17].

أما أخوه الشريف الرضي فهو سليل الدوحة الهاشمية وبيت النبوة النقيب الموسوي، والشريف الرضي أبو الحسن محمد بن الطاهر ذي المناقب الحسين بن موسى بن محمد بن موسى بن إبراهيم المجاب بن موسى الكاظم بن جعفر الصادق بن محمد الباقر بن علي زين العابدين بن الحسين بن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) [18].

ذكره أبن عنبة فقال : (هو الشريف الأجل الملقب بالرضي ذو الحسبين يُكنى أبا الحسن نقيب النقباء ، وهو ذو الفضائل الشائعة ، والمكارم الذائعة ، كانت له هيبة وجلالة ، وفيه ورع وعفة وتقشف ومراعاة للأهل والعشيرة ، وُلّيَ نقابة الطالبيين مراراً ، وكانت إليه إمارة الحاج والمظالم كان يتولى ذلك نيابةً عن أبيه ذي المناقب ، ثم تولى ذلك بعد وفاته مستقلاً ، وحج بالناس مرات وهو أول طالبي جعل عليه السواد ، وكان أحد علماء عصره قرأ على أجلاء الأفاضل له من التصانيف المتشابه في القرآن ، وكتاب مجازات الآثار النبوية ، وكتاب نهج البلاغة ، وكتاب تلخيص البيان في مجازات القرآن[19].

ابتدأ نظم الشعر بعد أن جاوز عشر سنين بقليل حتى عُد أشعر الطالبيين من مضى منهم ومن غيرهم بل أشعر قريش قاطبة لجمعه بين الإكثار والإجادة والسهولة والرصانة ، والسلامة والمتانة[20].

وله غير تلك المؤلفات مؤلف مهم هو(حقائق التأويل في متشابه التنزيل) طُبّعَ الجزء الخامس منه سنة 1355هـ[21].

وقد أتصف بصفات كثيرة كالوفاء ، وعزة النفس ، وشفاعاته وتوسطاته ، وشكره للضايع ، وعُرف عنه التقشف والنسك ، والفتوة ، وحفاظه على القربى[22].

توفي الشريف الرضي سنة 406 هـ ، ولم يحضر أخوه الشريف المرتضى تشييع أخيه الرضي ودفنه لشدة تأثره ، فقد لجأ إلى مشهد الإمام موسى بن جعفر (عليه السلام)[23].

تعريف الدلالة لغةً :

مأخوذ من مادة : (د/ل/ل) ومنه دل يدل دلالة ومنه دال ومدلول ودليل .

والدليل : هو المرشد الكاشف ، ويقال : دله على الطريق أي أرشده [24] ، (والدّليل : الدال ، وقد دّله على الطريق يّدله دّلالة ودِلالة ودُلولة ، والفتحُ أعلى وأنشد أبو عبيد : (وإنّي أمرؤ بالطرق ذو دلالات) ، والدّليل والدّليلي : الذي يُدلك) [25].

وفي الاصطلاح : وحسب تعريف الجرجاني (ت816هـ) (كون الشيء بحالة يلزم من العلم به العلم بشيء آخر) والشيء الأول هو الدال ، والآخر هو المدلول وكيفية دلالة اللفظ على المعنى باصطلاح علماء الأصول محصورة في عبارة النص ، وإشارة النص ، ودلالة النص ، واقتضاء النص ، ووجه ضبطه إن الحكم المستفاد من النظم أما أن يكون ثابتاً بنفس النظم ، أو لا ، فالأول أن يكون النظم مسوقاً له ، فهو العبارة ، وإلا فالإشارة ، والآخر : إن كان الحكم مفهوماً من اللفظ لغة فهو الدلالة ، أو شرعاً فهو الاقتضاء ، فدلالة النص عبارة عما ثبت بمعنى النص لغة لا اجتهاداً ... والدلالة اللفظية والوضعية كون اللفظ متى أُطلق أو تخيل فهم منه معناه العلم بوصفه وهي إلى المطابقة أو التضمين أو الالتزام ...)[26].

ودلالة الألفاظ بالشكل الذي بيانه في التعريف من التطابق أو التضمين أو الالتزام قد يتطلب وجود علاقة بين اللفظ والمعنى الموضوع له وهذا ما نجده في إشارة الدكتور إبراهيم أنيس لهذه العلاقة بالطبيعية[27] حيث رد على أحد شيوخ المعتزلة وهو عباد بن سليمان الصيمري فقال: (إنَّ بين اللفظ

ومدلوله مناسبة طبيعية حاملة للواضع على أن يضع وإلا كان تخصيص الاسم المعين بالمسى المعين ترجيحاً من غير مرجح)[28].

أما علم الدلالة : (هي اللفظة التقنية المستعملة للإشارة إلى دراسة المعنى) [29] ، (أو ذلك الفرع من علم اللغة الذي يتناول نظرية المعنى ، أو ذلك الفرع الذي يدرس الشروط الواجب توفرها في الرمز حتى يكون قادراً على حمل المعنى) [30].

الحقيقة والدلالة الحقيقية

الحقيقةُ في اللغة : (أسم أُريد به ما وضع له ، فعلية من حق الشيء ، إذا ثبت بمعنى فاعله ، أي حقيق ... والشيء الثابت قطعاً ويقيناً ، يُقال : حق الشيء ،إذا ثبت وهو أسم للشيء المستقر في محله ...) [31].

وَيُشير العلوي في الطرز لشبه هذا المعنى اللغوي بقوله : (اعلم إن الحقيقة فعلية واشتقاقها من الحق في اللغة ، وهو الثابت ، ... ، فلما كانت موضوعة على استعمالها في الأصل قيل لها : حقيقة أي ثابتة على أصلها لا تُزايله ولا تفارقهُ أو وزنها فعلية كعفيفه وشريفه ، وقد تكون بمعنى الفاعل أي حاقة ثابتة ...) [32].

وفي الاصطلاح : عرفت الحقيقية بتعريفات يجدها المتصفح كثيرة في كتب اللغة والأصول والبلاغة ومنها تعريف الشيخ أبي عبد الله البصري والشيخ عبد القاهر الجرجاني (ت816هـ) والشيخ أبي الفتح ابن جني (ت393هـ) وابن الأثير وهذه التعريفات كلها أبطلها صاحب الطراز بقوله : (اعلم انه قد أُثر عن كثير من النظار أمور في تعريف الحقيقة ونحن نوردها ونُظهر وجه فسادها) [33].

وقد اختار الباحث من هذه التعريفات منها تعريف ابن جني مع رد العلوي عليه فابن جني يعرف الحقيقة في باب سماه باب في فرق بين الحقيقة والمجاز يقول فيه : (الحقيقة ما اثر في الاستعمال على أصل وصفه في اللغة ، والمجاز ما كان يضد ذلك) [34].

فيرد عليه صاحب الطرز بقوله : (وهذا فاسدٌ أيضاً ، فانه يلزم منه خروج الحقائق الشرعية والعرفية عن حد الحقيقة لأنها لم تقر في الاستعمال على أصل وضعها اللغوي ، مع أنها حقائق) [35] ، أي إن التعريف المذكور قد اخرج الحقيقتين الشرعية والعرفية من أقسام الحقيقة .

ثم إن العلوي صاحب الطرز يَخّلص لتعريف الحقيقة بقوله : (هو اللفظ الدال على معنى بالوضع الذي وقع فيه ذلك الخطاب) [36] ، وتعريفه هذا يدخل فيه المعاني اللغوية ، وجميع الحقائق على اختلاف أحوالها في اللغة ، والعرف ، والشرع [37].

أما بالنسبة للسيد المرتضى يعرف الحقيقة بقوله : (فاللفظ الموصوف بأنه حقيقة هو ما أُريد به ما وضع ذلك اللفظ لإفادته أما في لغة ، أو عرف ، أو شرع ، ومتى تأملت ما حُدت به الحقيقة ذكرناه اسلم وأبعد من القدح) [38] ، ومعنى هذا إن السيد المرتضى –بفهمه للحقيقة– يتفق مع ما ذهب إليه الأصوليون

بتقسيمهم الحقيقة إلى لغوية ، وشرعية ، وعرفية ، ونلاحظ أن السيد المرتضى أيضاً أدرك تبادل الصفة بين الحقيقة والمجاز بتعريفه الأخر للحقيقة وبيانه لتبادل الصفة .

ويُبين السيد المرتضى –رحمه الله– بقول آخر للحقيقة بقوله : (ومن شأن الحقيقة أن تجري في كل موضع تثبت فيه فائدتها من غير تخصيص ، إلا أن يعرض سمعي يمنع من ذلك ...) [39].

ومع تعريفه للحقيقة يُشير إنها ممكن إن تتبادل الصفة مع المجاز فكلاهما مسألتيهما ليست ثابتة (بل هي نسبية متغيرة ، وذلك إن الحقيقة والمجاز كثيراً ما يتبادلان هذه الصفة فما كان حقيقة قد يصير مجازاً ، وما كان مجازاً قد يصير حقيقة) [40]. وهذا بنفس المعنى يقول السيد المرتضى : (وإعلم أن الحقيقة يجوز أن يقل استعمالها ، ويتغير حالها فيصير كالمجاز وكذلك المجاز غير ممتنع أن يُكثر استعماله في العرف فيلحق بحكم الحقائق ، وأما قلت ذلك ، من حيث كان إجراء هذه الأسماء على فوائدها في الأصل ليس بواجب ، وإنما هو بحسب الاختيار ...) [41].

وبعد هذا البيان للحقيقة بتعاريفها وماهيتها سوف يستعرض الباحث أنواع الدلالات المرتبطة والمتفرعة من الحقيقة وهي الدلالة اللغوية والشرعية والعرفية مع جميع أمثلتها التي بينها السيد المرتضى في تفسيره مرتبها بحسب ورودها في التفسير .

وقبل الخوض في بيانها وأمثلتها بود الباحث الإشارة إلى إن هذه الدلالات الثلاث (اللغوية،الشرعية،العرفية) إنما هي داخلة تحت ما يسمى بالتغير الدلالي[42] إذ إن ألفاظ اللغة وبمرور الزمن تتعرض لأنواع من التغيير الدلالي[43] وذلك ضمن ظروف الاستعمال والمؤثرات الخاصة باستعمالات وتجاربها أهل تلك اللغة ، ويكون ذلك التغير بتخصيص المعنى أي تضيقه ، أو بتعميمه – والذي يكون أقل شيوعاً – أو انتقال المعنى باستخدام علاقات المجاورة أو المشابهة وسيعرض الباحث هذه الدلالات الثلاث على الشكل الآتي:–

1. الدلالة اللغوية :–

وهي النوع الأول من أنواع الدلالة الحقيقية ، عرفها الجرجاني بقوله : (هي كون اللفظ بحيث متى أطلق أو تخيل فهم منه معناه ، للعلم بوضعه) [44] ، وقد سماها بالدلالة اللفظية الوضعية ، وتعريفه هذا هو تعريف مقارب لتعريف الأصوليين بقولهم : (هو استعمال اللفظ في المعنى الموضوع له الذي قامت بينه وبين اللفظ علاقة لغوية بسبب الوضع) [45].

(وهي تعني ما أُستعمل من الألفاظ في معناه اللغوي ، ولم ينتقل إلى معنى شرعي أو اصطلاحي ، سواء كان الاستعمال هو ما وضُع له اللفظ أولا ، أو ما اكتسبه اللفظ من مدلول جديد في مرحلة من مراحل التطور اللغوي) [46] .

إذن هي تعني الدلالات الأولى قبل أن يطرأ عليها التغيير الدلالي من الألفاظ الأرض والسماء ، والحر والبرد عندما تستعمل بمعانيها الشائعة والتي تكون هي دلالاتها الأولى [47] .

وعلى غرار تعريف الأصوليين وتسميتها لهم أيضاً سميت هذه الدلالة بتسميات عديدة ، منها الدلالة المعجمية [48] وتتصل دراستها الدلالية بالمعاجم بثلاثة فروع انبثقت عن علم اللغة الحديث وهي :-

1. علم الدلالة.
2. المفردات أو علم المفردات.
3. علم المعاجم.

والسيد المرتضى –رحمه الله– أشار في مواضع عدة من تفسيره لهذه الدلالة مبيناً رأيه في نهاية ما يعرضه من آراء قد قيلت في نفس المعنى الذي أراد بيانه .(وقد دلت هذه الشروح اللغوية على سعة علمه باللغة ، وتمكنه من معجمها الضخم) [49].

ففي تفسيره لقوله تعالى : (وَقُلْنَا اهْبِطُواْ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ)[50] ، فيبين السيد معنى الهبوط المأمورين به فيقول : (فأن قيل : فما معنى الهبوط الذي أمروا به ؟ قلنا : أكثر المفسرين على إن الهبوط هو النزول من السماء إلى الأرض وليس في ظاهر القرآن ما يوجب ذلك منوطه ، لان الهبوط كما يكون النزول من علو إلى أسفل فقد يُراد به الحلول في المكان والنزول به ، قال الله تعالى : (اهْبِطُواْ مِصْراً فَإِنَّ لَكُم مَّا سَأَلْتُمْ)[51] . ويقول القائل من العرب : هبطنا بلد كذا وكذا ، يريد حللنا ، قال زهير :

ما زلتُ أزمُقهم اذا هبطتْ أيدي المطيّ بهم من راكسٍ فَلقَا[52]

فقد يجوز على هذا أن يريد تعالى بالهبوط الخروج من المكان وحلول غيره ، ويُحتمل أيضاً أن يريد بالهبوط غير معنى المسافة ، بل الانحطاط من منزلة إلى دونها ، كما يقولون : قد هبط عن منزلته ، ونزل من مكانه ، إذا كان على رتبة فانحط إلى دونها) [53].

وفي سياق استشهادنا لهذه الدلالة في تفسيره يقف عند تفسيره لقوله تعالى : (هُوَ الَّذِي أَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لَّكُم مِّنْهُ شَرَابٌ وَمِنْهُ شَجَرٌ فِيهِ تُسِيمُونَ)[54] ، فيقول –رحمه الله– (فأما قوله تعالى (فيه تسيمون) فمعناه ترعون ، وترسلون أنعامكم ، يُقال : اسام الإبل يسيمها اسامه ، إذا أرعاها وأطلقها منصرفة حيث شاءت ؛ وسومها أيضاً يسومها من ذلك ؛ وساهمت هي إذا رعت ؛ فهي تسوم ، وهي ابل سائمة ، ويُقال : سمتها إذا قصرتها على مرعى بعينه ، وسمتها الخسف ، إذا تركتها على غير مرعى ؛ ومنه قيل لمن أُذلّ واهتضم ؛ سيتم فلان الخسف ؟ وسيم خُطّة الضّيم)[55].

والملاحظ إن هذا الذي ذكر هو نوع من التطور في الدلالة حيث انتقلت الدلالة من معنى رعي الإبل إلى معنى الدلالة المعنوية أي الانتقال من الدلالة الحسية للدلالة المعنوية وهذا ما أكد عليه أحد المحدثين [56].

ثم يستشهد –رحمه الله– بقول الكميت بن زيد في الإسامة التي هي الإطلاق في الرعي :

راعياً كان مُسّجحا ففقدنا هـ وَفقُد الميسم هلك السَّوام[57]

ثم يضيف على هذا بقوله : (وذهب قوم إلى إن السوم في البيع من هذا ؛ لان كل واحد من المتبايعين يذهب فيما يبيعه من زيادة ثمن أو نقصانه إلى ما يهواه ، كما تذهب سوائم المواشي حيث شاءت ... فأما الخيل المسومة ، فقد قيل : إنّها المّعلمة بعلامات ؛مأخوذ من السيماء وهي العلامة ، وروي عن الحسن البصري في قوله تعالى : ((والخيل المسومة)) قال : سوم نواحيها وأذنابها بالصوف ، وقيل أيضاً : إن المسومة هي الحسان ، وروي عن مجاهد في قوله تعالى : ((والخيل المسومة)) قال : هي المطّهمة الحسان ، وقال آخرون : بل هي الراعية)[58] .

وقد وَدَّ الباحث الإشارة إلى إن السيد المرتضى –وكما سيبين في الدلالتين الشرعية والعرفية – قد عقد فصلاً سماه البحث في أقسام الخطاب وبيان مراتبه نراه مرة يُرجح الدلالة اللغوية في حالة معينة ، ومرة أخرى يُرجح الدلالة الشرعية في ضل حالة أخرى ، وثالثة يُرجح الدلالة العرفية على ما سواها في حالة مغايرة .

وفي هذه الدلالة اللغوية نراه يرجحها دون الدلالتين الشرعية والعرفية فيقول في ذلك : (واعلم أن الخطاب إذا أنقسم إلى لغوي ، وعرفي ، وشرعي ، وجب بيان مراتبه وكيفية تقديم بعضه على بعض ، حتى يعتمد ذلك فيما يرد منه تعالى من الخطاب ، وجملة القول فيه أنه إذا ورد منه تعالى خطاب ، وليس فيه عرف ، ولا شرع ، وجب حمله على وضع اللغة ، لأنه الأصل ...) [59].

ويستمر السيد –رحمه الله– بيان هذه الدلالة التي هي في أصل الوضع وذلك في تفسيره لقوله تعالى : (الَّذِينَ كَذَّبُواْ شُعَيْباً كَأَن لَّمْ يَغْنَوْاْ فِيهَا)[60] ، فيقول في بيان معنى (يغنوا) (غَني الرجل بالمكان اذا طال مقامه به ، ومنه قيل : المَغْني والمغاني ، قال الله تعالى : (كَأَن لَّمْ يَغْنَوْاْ فِيهَا) [61] أي لم يقيموا بها) [62]

ويضيف : (يطول المقام أشبه بالاستغناء لان المقام يوصف بالطول ولا يوصف الاستغناء بذلك ، فكأن الأعشى أراد : أنني كنت ملازماً لوطني ، مقيماً بين أهلي لا أسافر للانتجاع والطلب) [63].

2. الدلالة الشرعية :-

وهي النوع الآخر من أنواع الدلالة الحقيقة وهي : (اللفظة التي يُستفاد من جهة الشرع وضعها لمعنى كانت تدل عليه في أصل وضعها اللغوي ، وتنقسم إلى : أسماء شرعية ، وهي لا تفيد مدحاً ولا ذماً عند إطلاقها ، كالصلاة ، والزكاة ، والحج ... والى دينية ؛ تفيد مدحاً وذماً ، وهذا نحو قولنا مسلم ، وكافر ، وفاسق إلى غير ذلك من الأسماء الدينية) [64].

وقد أورد الآمدي (ت631هـ) تعريفاً لها أخر بقوله: (هي استعمال الاسم الشرعي فيما كان موضوعاً له أولاً في الشرع ، كالصلاة في معناها المعروف في الشرع ، وكذلك الزكاة والحج ...) [65] ، أما الأصوليون فعرفوها : (إن ألفاظ العبادات من الصلاة والصوم والزكاة ونحوها والمعاملات كالبيع والإجارة والنكاح ونحوها إنما هي توضع لمعانيها الموجودة في الشريعة المقدسة من ناحية النبي (صلى الله عليه وآله وسلم))[66].

أو هي التي حدثت بعد ظهور الإسلام ونزول القرآن الكريم ، وتعني اكتساب الألفاظ قديمة في لغة العرب دلالات جديدة اكسبها إياها الدين الجديد ، كالصلاة والإيمان والنفاق والفسوق...) [67].

فقد يقع التخصيص . المشار إليه سابقاً . أو التغيير قصداً وهذا ما يحدث في الشرع وفي مصطلحات العلوم ، كالفاظ الصلاة والصوم ... وغيرها ، فصار لها مدلولاً في الشرع يُغاير أصل مدلولها اللغوي ، وان كان يشترك معه في قدر معين ، وكذلك الحال مثلاً في ألفاظ الفاعل والمفعول والنعت والحال عند النحاة[68].

وقد أتفق العلماء في إمكان النقل في هذه المعاني ، وإنما وقع الخلاف بينهم في أمكان وقوع هذه المعاني الشرعية ، فالزيدية والمعتزلة ذهبا إلى إنها معانٍ لمعناها الشرعي وأما معانيها اللغوية فأصبحت في النسيان فهي (مفيدة بهذه المعاني على جهة الحقيقة دون غيرها من المعاني اللغوية)[69] ، وأما الاشعرية فأبطلوا نقلها الشرعي وان دلالاتها بمعانيها اللغوية على كل حال ، وقسم أخر منهم رأى إن دلالاتها اللغوية باقية أنها دالة على معانيها اللغوية لكن الشرع تصرف فيها تصرفاً آخر ، كالصلاة دالة على الدعاء ولكن على هذه الكيفية المخصوصة المزيد عليها بهذه الزيادات الشرعية ...)[70] ، وغيرهم[71] زعم أن إطلاق هذه الألفاظ على المعاني الشرعية ، فهو على جهة المجاز من المعاني اللغوية (فحاصل كلامه هذا إنها دالة على معانيها اللغوية بحقائقها ، وعلى المعاني الشرعية بمجازاتها)[72].

وعامة الأصوليين يصرح بأن الشرع تصرف في هذه الأسماء بنقلها عن معناها اللغوي فأصبح لها دلالات جديدة تتميز من الأولى ، وان كانت منها السبب [73].

والسيد المرتضى –رحمه الله– قد بين الدلالة الشرعية عند تفسيره للكثير من الآيات الشريفات وله في ذلك أساليب عديدة فمرةً يبين الدلالات المتعددة للفظة الواحدة والتي – تحتمل في نظره – هذه الدلالات المتعددة المختلفة إلا انه لا يؤيد أو يرجح هذه من تلك كما فعل في الدلالة اللغوية[74] ومرة أخرى يرجح الدلالة الشرعية على ما سواها من العرفية واللغوية لكونها تمثل الخطاب الشرعي المولوي ومرة ثالثة نراه في

بيانها يبدأ بالمعنى الاصطلاحي الشرعي ثم يتبعه بالمعنى اللغوي وهكذا وسيبين الباحث كل هذه الأساليب تباعاً.

ففي بيانه للفظة (الفرقان) من قوله تعالى : (وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَالْفُرْقَانَ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ) [75] فيبينها عند إثارة السؤال : من انه ليس يكون ذلك الخطاب والفرقان هو القرآن ، وموسى (عليه السلام) لم يؤت القرآن ، وإنما اختص الله جل وعلا ثناؤه نبينا محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) فيذكر في بيانها خمسةُ وجوهٍ [76]:

أولها : أن يكون الفرقان بمعنى الكتاب المتقدم ذكره ، ويكون ها هنا اسمه التوراة لا القرآن المنزل على نبينا محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) ونسقه على الكتاب حسنٌ لمخالفته للفظة ، وكما قال تعالى : (الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ) [77] ، أن كانت الحكمة مما يتضمنها الكتاب ، وما دامت كتب الله تعالى تفرق بين الحق والباطل ، الحلال والحرام ، كانت كلها فرقان .

ثانيهما : أن يكون الكتاب عبارة عن التوراة ، والفرقان إنفلاق البحر الذي أوتيه موسى (عليه السلام) .

ثالثهما : أن يُراد بالفرقان الفرق بين الحلال والحرام ، والفرق بين موسى وأصحابه المؤمنين وبين فرعون وأصحابه الكافرين ، وذلك لان الله تبارك وتعالى قد فرق بينهم في أمور كثيرة ، منها انه نجى أصحاب موسى (عليه السلام) ، واغرق أولئك الذين لم يؤمنوا به وبرسالته.

رابعها : أن يكون الفرقان المراد به القرآن المنزل على نبينا (صلى الله عليه وآله وسلم) ، وبهذا يكون المعنى : إن الله تعالى قد أتى موسى (عليه السلام) التوراة والتصديق والإيمان بالفرقان والذي هو القرآن ؛ لان موسى (عليه السلام) كان مؤمناً بنبوة محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) وبكل ما جاء به ، ومبشراً أيضاً ببعثته ، وقد ساغ حذف القبول والإيمان والتصديق وما جرى مجراه وإقامة الفرقان مقامه ، كما ساغ في قوله تعالى : (وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ) [78] وهو بذلك يريد أهل القرية .

خامسها : أن يكون المراد بالفرقان القرآن ، ويكون تقدير الكلام : (وإذا آتينا موسى الكتاب) الذي هو التوراة ، واتينا محمداً (الفرقان) فحذف ما حذف مما يقتضيه الكلام ، ويستشهد السيد المرتضى في هذا الوجه بقول خالد بن الطيفان بقوله :

تراه كأن الله يجدع أنفه وعينيه إن مولاه كاف له وفْرُ [79]

وأراد : ويفقأ عينيه ؛ لان الجدع لا يكون بالعين ، واكتفى بـ(يجدع) عن (يفقأ).

وقال آخر :

علفتُها تبناً وماءً بارداً حتى شتت هَمّالةً عيناها[80]

وأراد سقيتها ماءً بارداً ، فدل علفت على سقيت.

وكما بينا سابقاً من إن السيد المرتضى لم يفعل كما فعل في الدلالة اللغوية في ذكره الدلالات المتعددة للفظة الواحدة ثم يرجح أحداها حيث انه هنا نراه قد ذكرها جميعاً دون ترجيح احدها على الأخرى إلا إننا إذا نظرنا لما ذهب إليه الفراء من (أن تجعل التوراة هدى والفرقان كمثله ، فيكون : ولقد آتينا موسى الهدى

كما آتينا محمداً (صلى الله عليه وآله وسلم) الهدى) [81] وقول النحاس (يكون الفرقان هذا الكتاب أعيد ذكره) [82] نصل ونخلص إلى إن المعنى القائل إن كتب الله تعالى كلها فرقان لتفريقها بين الحق والباطل يكون قريباً من هذا المعنى والفهم.

3. الدلالة العرفية :-

وهي النوع الأخير من الدلالة الحقيقية ، فقد عرفها أبو هلال العسكري بقوله : (ما نُقل عن بابه بُعرف الاستعمال نحو قولنا (دابة) وذلك انه قد صار في العرف اسماً لبعض ما يُدب وكان في الأصل أسماً لجميعه وكذلك الغائط اسماً للمطمئن من الأرض ثم صار في العرف اسماً لقضاء الحاجة ...) [83].

أو هي اللفظ المستعمل فيما وضع له بُعرف الاستعمال اللغوي [84] ، أما صاحب الطراز فيعطي لها تعريفاً أخر بقوله : (ونريد باللفظة العرفية إنها التي نُقلت من مسماها اللغوي إلى غيره بعرف الاستعمال ، ثم ذلك العرف ، قد يكون عاماً ، وقد يكون خاصاً)[85].

وفي مقام آخر : (هي اللفظ استفيد من الشرع وصفه للمعنى ، سواء كان اللفظ والمعنى مجهولين عند أهل اللغة ، أو كانا معلومين ، لكنهم لم يضعوا ذلك الاسم لذلك المعنى أو كان أحدهما مجهولاً والآخر معلوماً) [86].

إذن هي تعني أن هناك تغيراً دلالياً أصاب الكلمة ، وهذا التغير يكون شائع الاستعمال إلا انه غير مقصود ، وغالباً ما يقع التغير عن غير قصد أي بفعل المجتمع ويسميه الأصوليون بالمجاز العرفي أو التخصيص العرفي ، كتخصيص لفظ (الدابة) بذوات الأربع أو بدواب الحمل أو بأحدهما على اختلاف البيئات ، والأصل في اللغة إنها لكل ما يدبُ على الأرض) [87].

أما الأصوليون فقد أشاروا إلى نوعين من التغير الدلالي الذي يُصيب الألفاظ المسماة بالوضعية فتسمى بالدلالة العرفية وهما [88]:

1. تخصيص المعنى : بأن يكون الاسم قد وضُع لمعن عام ثم يخصص بفرق الاستعمال اللغوي ببعض إفراده كلفظ (الدابة).
2. انتقال المعنى : بان يكون الاسم في أصل استعماله بمعنى ، ثم يشتهر من اللفظ عند إطلاقه غيره ، كلفظ (الغائط) ، فهو في أصل اللغة للموضع المطمئن من الأرض ، إلا انه قد اشتهر في عرفهم المستقذر من الإنسان ، حتى انه لا يفهم من ذلك اللفظ عند إطلاقه غيره).

أما السيد المرتضى – رحمه الله– فقد ذكر هذه الدلالة بمواضع كثيرة في طيات تفسيره مفرقاً بين الدلالة الشرعية والدلالة العرفية بقوله : (قولنا : غائط ، كان في الأصل أسم للمكان المطمئن من الأرض ، ثم غلب عليه الاستعمال العرفي ، فانتقل إلى الكناية عن قضاء الحاجة والحدث المخصوص ، ولهذا لا يفهم إطلاق هذه اللفظة في العرف إلا ما ذكرناه ، دون ما كانت عليه في الأصل ، وأما استشهادهم على ذلك بالصلاة والصيام ، وان المفهوم في الأصل هن لفظة الصلاة الدعاء ، ثم صار يعرف الشرع المعروف

سواه ، وفي الصيام الإمساك ، ثم صار في الشرع لما كان يخالفه ، فانه يضعف ، من حيث أمكن إن يقال إن ذلك ليس بنقل ، وإنما هو تخصيص ، وهذا غير ممكن في لفظة الغائط)[89].

وعلى هذا فان السيد المرتضى قد فرق بين الدلالتين ، فالشرعية مثلاً تخصصت أي أن انتقالها لم يكن انتقالاً كلياً من دلالتها اللغوية إلى دلالتها الشرعية ، بل إنها بقيت محافظة على دلالتها القديمة جنباً إلى جنب لدلالتها الجديدة ، وخير مثال (الدعاء) فقل من دلالتها لفظة (الصلاة) بعد معرفة الصلاة بمعناها الجديد ، أما الدلالة العرفية فالكلمة فيها تنتقل من مستواها الدلالي إلى مستوى دلالي أخر ، ولذا فهي تؤدي دلالة ثابتة بعد فقدها الدلالة الأولى لها ، وخير مثال كلمة (الغائط) حيث إنها أصبحت تعبر عن الحدث المخصوص دون سواه[90].

الخاتمة ونتائج البحث

قد يُتعب الباحث ويعيه البحث وصعوبته إلا أن هذا التعب يزول بما يتوصل إليه بحثه من نتائج فيكون بحثه متعةً وراحةً ، ولذا فان من أهم النتائج التي توصل إليها هذا البحث:

- تعرض السيد المرتضى في تفسيره بآراء واضحة للحقيقة والدلالة الحقيقة ، فقد كثرت تعريفاتها كصاحب الطرز مثلاً فيعرفها على إنها لفظ موصوف أريد فائدة معينة من وصفه في اللغة أو العرف أو الشرع ، وهو بذلك يتفق مع الأصوليين بتقسيم الحقيقة إلى حقيقة لغوية وشرعية وعرفية .
- ما اثبت في البحث إن السيد المرتضى –رحمه الله– قد أدرك تبادل الصفة بين الحقيقة والمجاز ، لان من شأنها أن تجري في أي موضع ثبت فيه فائدتها ؛ وذلك لأنه رأى إن كل من الحقيقة والمجاز الصفة ليست ثابتة ، بل إنها متغيرة ، فنرى التبادل بينها فقد تصير الحقيقة مجازاً ومكان مجازاً قد يصير حقيقة وهكذا.
- ما بينه البحث أن الدلالات الثلاث ، أي اللغوية والعرفية والشرعية ، يدخلن تحت ما يسمى بالتغير الدلالي ، وهو تغير يحدث في المفردات والتراكيب ، فيؤدي ذلك لحدوث دلالات جديدة غير الدلالات القديمة ، وله أسبابه ونتائجه ومظاهره المتعددة ، فاللغة كائن حي وهي تخضع لقوانين التطور ، وهذا ما يخص كل اللغات وليس اللغة العربية بعيدةً عن هذا المظهر .
- اظهر البحث بيان الدلالة اللغوية ، وقد سماها اللغويون بالدلالة اللفظية الوضعية ، وهي بمعنى استعمال لفظ معين في معناه اللغوي ، ولم يصبه أي انتقال لمعنى شرعي أو اصطلاحي ، فهي تعني الدلالات الأولى قبل حصول التغيير الدلالي كلفظ السماء والأرض ، والحر والبرد بمعانيها الشائعة .
- نرى السيد المرتضى –رحمه الله– في بيان الدلالة اللغوية يعطي المعاني القريبة والبعيدة للمفردة التي تعنينا من كونها دلالة حقيقة بأصل وصفها اللغوي ، فيدمج الدلالة اللغوية دون الدلالتين العرفية والشرعية ، ويجمل القول من انه أذا ورد خطاب وليس فيه عرف ، ولا شرع ، وجب حمله على وضع اللغة ، لكونه الأصل .

- تعرض السيد المرتضى – رحمه الله– للدلالة الشرعية وهي استعمال الاسم الشرعي فيما كان موضوعاً له أولاً في الشرع ، كالصلاة بمعناها المعروف في الشرع ، والحج والزكاة وغير ذلك وهذا ما قاله الأصوليين أيضاً وقد حدثت هذه الدلالة بعد ظهور الإسلام ونزول القرآن الكريم
- ما أثبته البحث اهتمام السيد المرتضى – رحمه الله– ببيان رأيه في نوع آخر من الدلالة الحقيقة وهي الدلالة العرفية ، والتي بمعناها العام النقل الحاصل للفظة ما من مسماها اللغوي إلى غيره بعرف الاستعمال ، وبهذا يكون هذا الانتقال مظهراً آخر من مظاهر التغير الدلالي الذي أصاب الكلمة كلفظة (الدابة) التي خصصت بذوات الأربع ، وإنما كان وضعها اللغوي لكل ما يدب على الأرض وهذا ما يسمى عند الأصوليين بالمجاز أو التخصيص العرفي .

الهوامش

1. تاريخ بغداد ، الخطيب البغدادي :402/11–403 ، والمنتظم في تاريخ الملوك والأمم ، ابن الجوزي : 294/15, وفيات الأعيان ، ابن خلكان :313/3–314 ، الدرجات الرفيعة ، الشيرازي : 458.
2. تاريخ بغداد ، الخطيب البغدادي :402/11–403 ، عمدة الطالب في أنساب آل أبي طالب ، ابن عنبه : 204.
3. الدرجات الرفيعة ، الشيرازي : 458.
4. ينظر : خاتم مستدرك الوسائل ، الشيخ النوري :213/3–214.
5. الفهرست ، الطوسي :164 . أعيان الشيعة ، محسن الأمين : 213/8.
6. الدلالة القرآنية عند الشريف المرتضى ، رسالة دكتوراه ، حامد كاظم عباس :19.
7. الدرجات الرفيعة ، الشيرازي : 458.
8. عمدة الطالب ، ابن عنبه : 203.
9. حياة الشريف الرضي ، الحجة الشيخ عبد الحسين الحلي :10.
10. المنتظم ، ابن الجوزي :42/15.
11. ينظر : عمدة الطالب ، ابن عنبة :203. 204.
12. حياة الشريف الرضي :9.
13. المصدر نفسه :11.
14. ينظر : البداية والنهاية ، ابن كثير :66/11.
15. المنتظم ، ابن الجوزي :72/15 ، والبداية والنهاية : 394/11
16. عمدة الطالب :205.
17. حياة الشريف الرضي :8.
18. ينظر : ترجمة الشريف الرضي في تاريخ بغداد ، الخطيب البغدادي : 246/2 ، ويتيمة الدهر ، الثعالبي :155/3–178 ، ووفيات الأعيان ، ابن خلكان :414/4–420 ، وعمدة الطالب ، ابن عنبه :207.
19. عمدة الطالب في أنساب أبي طالب ، ابن عنبة :188–189.
20. ينظر : يتيمة الدهر ، الثعالبي :155/3.
21. عمدة الطالب :207.
22. ينظر : حياة الشريف الرضي :31–52.
23. ينظر : المنتظم ، ابن الجوزي :115/15.
24. ينظر : لسان العرب لابن منظور ، مادة د/ل/ل :393/11.
25. المصدر نفسه والصفحة نفسها .
26. التعريفات للجرجاني :75–76.
27. دلالة الألفاظ ، إبراهيم أنيس :64 ، وينظر علم الدلالة كلود جرمان ، وريمون لوبلان :5.
28. المزهر :48/1.
29. علم الدلالة ، بالمر:3.
30. علم الدلالة ، احمد مختار عمر :11.
31. التعريفات ، الجرجاني :65 ، وينظر : العين ، الخليل بن احمد :6–7 ،حق .
32. الطراز المتضمن لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز ، ابن حمزة العلوي :28/1.

33. المصدر نفسه :29.
34. الخصائص لابن جني :442/2.
35. الطرز للعلوي :29/1.
36. المصدر نفسه :28/1.
37. ينظر : المصدر نفسه والصفحة نفسها.
38. نفائس التأويل :120/1.
39. المصدر نفسه :121/1.
40. الدلالة القرآنية عند الشريف المرتضى :98.
41. نفائس التأويل :121/1.
42. وهو تغيير يحدث في المفردات والتراكيب ، ومتابعة هذا التغيير الذي يؤدي إلى حدوث دلالات جديدة غير تلك القديمة ، والبحث في أسبابه ونتائجه ومظاهره . ينظر : دلالة الألفاظ ، إبراهيم أنيس :123 ، والترادف في اللغة ، حاكم الزيدي:13.
43. فاللغة كائن حي ، وهي تخضع لقوانين التطور ؛ وكذلك تتطور دلالات الألفاظ ومعانيها بمرور الوقت ، وهذا أمر شائع في كل اللغات وليس مقصوراً على لغتنا العربية ينظر : دلالة الألفاظ :123.
44. التعريفات ، الجرجاني :76.
45. دروس في علم الأصول ، للسيد محمد باقر الصدر قدس ، الحلقة الثانية : 87 ، وينظر : المعجم الأصولي ، الشيخ محمد صنقور علي : 123/1 .
46. دراسة المعنى عند الأصوليين ، د. طاهر سليمان جوده :103-104.
47. ينظر : دراسة المعنى عند الأصوليين :103.
48. ينظر : علم الدلالة دراسة نظرية وتطبيقية ، د. فريد عوض حيدر : 48 . وينظر : مصطلحات الدلالة العربية ، د.جاسم محمد عبد العبود :115.
49. الدلالة القرآنية عند الشريف المرتضى :105.
50. البقرة :36.
51. البقرة :61.
52. شعر زهير بن ابي سلمى :65.
53. نفائس التأويل :411/1 ، وينظر : 437/1 ، 445 ، 467 ، 473 ، 566 ، 31/2 ، 128 ، 134 ، 148 ، 495 ،39/3 ، 101 ، 115 ، 116 ، 274 ، 462 .
54. النحل :10.
55. نفائس التأويل :19/3.
56. ينظر : دلالة الألفاظ ، إبراهيم أنيس :127-129.
57. شعر الكميت بن زيد الأسدي :177.
58. نفائس التأويل :19/3.
59. المصدر نفسه :123/1.
60. الأعراف :92.
61. الأعراف :92.

62. نفائس التأويل :30/2.
63. المدر نفسه :30/2.
64. الطراز ، العلوي :32.
65. مفتاح الأصول ، الشيخ إسماعيل المازندراني :145.
66. الأحكام ، للآمدي :37/1 ، وينظر : إرشاد الفحول للشوكاني :95/1.
67. الدلالة القرآنية عند الشريف المرتضى :117.
68. ينظر : دراسة المعنى عند الأصوليين :101.
69. الطراز ، للعلوي :32.
70. المصدر نفسه :32-33.
71. كأبن الخطيب الرازي.
72. الطراز ، للعلوي :33.
73. ينظر : دراسة المعنى عند الأصوليين :106.
74. الدلالة القرآنية عند الشريف المرتضى :
75. البقرة :53.
76. ينظر : نفائس التأويل :418/1 ، وينظر : 278/1 ، 103/2 ، 435 ، 12/3 ، 82 ، 91 ، 94 ، 96 ، 204 .
77. البقرة :151.
78. يوسف :82.
79. البيت في الحيوان :14/2.
80. البيت من شواهد النحاة في باب المفعول معه على انه إذا لم يكن عطف الاسم الواقع بعد الواو على ما قبله تعين النصب على المعية أو على إضمار فعل يليق به . وهو في ابن عقيل :524/1 غير منسوب .
81. معاني القرآن للفراء :36/1.
82. إعراب القرآن للنحاس :122.
83. الفروق اللغوية :50.
84. الأحكام , الآمدي :36.
85. الطراز , العلوي :30/1.
86. إرشاد الفحول ، الشوكاني :95/1.
87. دراسة المعنى عند الأصوليين :101.
88. ينظر : الأحكام ، الآمدي : 36-37 . المستصفي ، الغزالي : 290-291.
89. نفائس التأويل : 123/1.
90. ينظر : الدلالة القرآنية عند الشريف المرتضى :127.

ثبت المصادر والمراجع

القرآن الكريم

أولاً :-

1. الأحكام في أصول الأحكام : أبو الحسن علي بن محمد الآمدي ، (ت631هـ) ، تحقيق : د. سيد الجميلي ، الطبعة الأولى ، دار الكتب العربي ، بيروت ، 1404هـ .
2. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول : للإمام الحافظ محمد بن علي بن محمد الشوكاني ، تحقيق وتعليق : د. شعبان محمد إسماعيل ، دار السلام للطباعة والنشر ، القاهرة ، (ت255هـ) ، الطبعة الأولى ، 1418هـ – 1998م.
3. إعراب القرآن : أبو جعفر احمد بن محمد النحاس ، (ت338هـ) ، تحقيق : د. زهير غازي زاهد ، عالم الكتب ، بيروت ، الطبعة الثانية ن 1429هـ – 2008م.
4. أعيان الشيعة : الإمام السيد محسن الأمين ، حققه وأخرجه محسن الأمين ، دار التعارف للمطبوعات ، بيروت ، 1406هـ – 1986م.
5. البداية والنهاية في التاريخ : الإمام الحافظ أبي الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي ، (ت774هـ) ، حققه ودقق أصوله وعلق حواشيه ، مكتب تحقيق التراث ، مؤسسة التاريخ العربي ، دار إحياء التراث العربي ، (د.ت).
6. تاريخ بغداد ومدينة السلام : أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، (د.ت).
7. الترادف في اللغة : د. حاكم مالك الزيادي ، منشورات وزارة الثقافة والإعلام ، العراق ، دار الحرية للطباعة ، 1980 م.
8. التعريفات : علي بن محمد بن علي السيد أبو الحسن الحسيني الجرجاني ، (ت816هـ) ، دار الفكر للطباعة والنشر ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 1425هـ – 2005م .
9. تفسير الشريف المرتضى ، (ت436هـ) ، والمسمى (بنفائس التأويل) ، تحقيق : السيد مجتبى أحمد الموسوي ، الاعلمي للمطبوعات ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 1433هـ – 2010م.
10. حياة الشريف الرضي (ت406هـ) : الحجة الشيخ عبد الحسين الحلي ، تقديم علي الخاقاني ، مطبعة الحرية ، بغداد ، 1388هـ – 1968م.

11. الحيوان : أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ ن تحقيق : عبد السلام هارون ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، 1388هـ – 1969م.
12. خاتمة مستدرك الوسائل : المحدث الجليل الميرزا الشيخ حسين النوري الطبرسي ، (ت1320هـ) ، تحقيق ونشر : مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لإحياء التراث ، إيران ، قم ، الطبعة الأولى ، 1416هـ .
13. الخصائص : أبو الفتح عثمان بن جني ، (ت392هـ) ، تحقيق : محمد بن علي النجار ، دار الهدى للطباعة والنشر ، بيروت ، الطبعة الثانية (د.ت).
14. دراسة المعنى عند الأصوليين : د. طاهر سليمان جودة ، الدار الجامعية للطباعة والنشر ، (د.ت).
15. الدرجات الرفيعة في طبقات الشيعة ، صدر الدين سيد علي خان المدني الشيرازي الحسيني ، (ت1120هـ) ، تقديم : العلامة الكبير السيد محمد صادق بحر العلوم ، منشورات مكتبة بصيرتي ، قم ، 1397هـ.
16. دروس في علم الأصول : محمد باقر الصدر (قد سره) : تحقيق وتعليق : السيد علي أكبر حائري ، الحلقة الاولى والثانية ، منشورات مجمع الفكر الإسلامي ، مطبعة شريعتي ، إيران ، قم المقدسة ، الطبعة الأولى ، 1423هـ.
17. دلالة الألفاظ : د. إبراهيم أنيس ، مكتبة الأنجلو المصرية ، 1958م.
18. شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك : بهاء الدين عباد الله بن عقيل العقيلي المصري ، الهمداني ، (ت769هـ) ، تحقيق : محمد محي الدين عبد الحميد ، مطابع المختار الإسلامية ، الطبعة العشرون ، 1980م.
19. شعر الكميت بن زيد الأسدي : جمع وتقديم : د. دواد سلوم ، عالم الكتب ، بيروت ، الطبعة الثانية ، 1417هـ – 1997م.
20. شعر زهير بن أبي سلمى ، صنعة الأعلم الشنتمري ، تحقيقي : د. فخر الدين قباوة ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 1413هـ – 1992م.
21. الطراز لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز : للإمام يحيى بن حمزة بن علي ابن إبراهيم العلوي اليمني ، تحقيق : د. عبد المجيد هنداوي ، المكتبة العصرية ، بيروت ، المطبعة العصرية ، 2008م – 1429هـ .

22. علم الدلالة : أحمد مختار عمر ، مكتبة دار العروبة للنشر والتوزيع ، الكويت ، الطبعة الأولى ، 1402هـ - 1982م.
23. علم الدلالة : ف : بالمر ، ترجمة : مجيد عبد الحليم الماشطة ، الطبعة الثانية ، 1982م.
24. علم الدلالة : كلود جرمان وريمون لوبلان : ترجمة : د. نور الهدى لوشن ، دار الفاضل ، بيروت ، 1994م.
25. علم الدلالة العربي النظرية والتطبيق : للدكتور فايز الداية ، دار الفكر ، دمشق ، الطبعة الثانية ، 1996م.
26. عمدة الطالب في أنساب آل أبي طالب : النسابة الشهير جمال الدين احمد بن علي بن الحسين بن علي بن مهنا بن عنبه ، (ت828هـ) ، عُني بتصحيحه : محمد حسن آل الطالقاني ، منشورات المطبعة الحيدرية في النجف ، الطبعة الثانية ، 1380هـ - 1961م.
27. العين : أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي ، (ت175هـ) ، تحقيق : د. مهدي المخزومي ، د. إبراهيم السامرائي ، وزارة الثقافة والإعلام ، بغداد ، 1980. 1985م
28. الفروق اللغوية : أبو هلال العسكري ، (ت395هـ) ، عن أربع نسخ محفوظة ، مطبعة غدير ، قم ، 1353م.
29. الفهرست : الإمام الشيخ أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي ، (ت460 هـ) ، تحقيق :الشيخ جواد القيومي ، مطبعة مؤسسة النشر الإسلامية ، الطبعة الأولى ، 1417هـ.
30. لسان العرب : أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري (ت711هـ) علق عليه : علي شيري ، دار أحياء التراث العربي للطباعة والنشر ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 1408هـ ، 1988م.
31. المزهر في علوم اللغة وأنواعها : عبد الرحمن جلال الدين السيوطي ، (ت911هـ) ، شرح وتعليق : محمد أبو الفضل إبراهيم ، محمد جاد المولى ، علي محمد البجاوي ، المكتبة العصرية ، بيروت ، 1432هـ - 2011م.
32. المستصفي في علم الأصول : أبو حامد محمد بن محمد الغزالي ، (ت505هـ) ، اعتنى به : هبة محمود محمد عمر ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الثانية ، 2010م .

33. مصطلحات الدلالة العربية في ضوء علم اللغة الحديث : د. جاسم محمد عبد العبود ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1428هـ – 2007م.
34. معاني القرآن : أبو زكريا يحيى بن زياد الفراء ، (207هـ) تحقيق :
ج1 : أحمد يوسف نجاتي ومحمد علي النجار ، الطبعة الثانية ، 1422هـ . 2007م.
ج2 : محمد علي النجار ، الطبعة الثانية ، 1422هـ . 2001م.
ج3: د. عبد الفتاح إسماعيل شلبي ، مراجعة الاستاذ علي ناصف ، مطبعة دار الكتب والوثائق القومية ، القاهرة ، الطبعة الثانية ، 1422هـ . 2002م.
35. المعجم الأصولي : الشيخ محمد صنقور علي ، منشورات نقش ، الطبعة الثانية ، 2005م.
36. مفتاح الأصول : سماحة الفقيه آية الله العظمى الشيخ إسماعيل الصالحي المازندراني ، نشر الصالحان ، إيران ، الطبعة السادسة 1423هـ.
37. المنتظم في تاريخ الملوك والأمم : لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد ابن الجوزي ، (ت597هـ) ، دراسة وتحقيق : محمد عبد القادر عطا ومصطفى عبد القادر عطا ، راجعه : نعيم زرزور ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الثانية ، 1415هـ – 1995م.
38. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان : أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان ، (ت681هـ) ، حققه : د. إحسان عباس ، دار الفكر للطباعة والنشر ، دار صادر ، بيروت ، (د.ت) .
39. يتيمة الدهر في محاسن أهل العصر : أبي منصور عبد الملك الثعالبي النيسابوري ، (ت429هـ) ، إعداد : إبراهيم شمس الدين ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 1420هـ – 2000م.

ثانياً : الرسائل والاطاريح :-

1. الدلالة القرآنية عند الشريف المرتضى ، رسالة دكتوراه ، حامد كاظم عباس ، كلية الآداب ، جامعة بغداد ، 2004 .